كيفية

صلاة النبي ﷺ

لسماحة الشيخ العلامة

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز ﵀

إعداد

مؤسسة عبدالعزيز بن باز الخيرية

مقدمة المؤسسة

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله وحده والصَّلاة والسَّلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أمَّا بعد:

فيطيب لـ«**مؤسسة عبد العزيز بن باز الخيرية**» أن تضع بين يدي القارئ الكريم ضمن سلسلة نشرها لتراث سماحة والدنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله إعادة طباعة رسالة «**كيفية صلاة النَّبِيّ ﷺ**» ضمن إصداراتها وخدمتها علميًّا وفق لائحة المؤسسة.

نسأل الله أن ينفع بها المسلمين، ويجعلها صدقة جارية لسماحة شيخنا ابن باز وجمعنا به في الفردوس الأعلى، إنَّه وليُّ ذلك والقادر عليه.

وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مؤسسة الشيخ

عبد العزيز بن باز الخيرية

للتواصل مع المؤسسة على العنوان التالي:

الإيميل: info@binbazfoundation.sa

هاتف: ٠١١٤٣٥٤٤٤٤

كيفية صلاة النبي ﷺ[1]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصَّلاة والسَّلام على عبده ورسوله نبينا محمَّد وآله وصحبه. أما بعد: فهذه كلمات موجزة في بيان صفة صلاة النَّبِيّ ﷺ، أردت تقديمها إلى كل مسلم ومسلمة؛ ليجتهد كل من يطلع عليها في التأسي به ﷺ في ذلك؛ لقوله ﷺ: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»[2] رواه البخاري، وإلى القارئ بيان ذلك:

١- يسبغ الوضوء: وهو أن يتوضأ كما أمره الله؛ عملًا بقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [المائدة: ٦]، وقول

(١) ينظر: «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» لسماحته (١١/ ٧- ١٧).

(٢) أخرجه البخاري برقم (٦٣١) من حديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه.

النَّبِيّ ﷺ: «**لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ**»[(١)] وقوله ﷺ للَّذي أساء صلاته: «**إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ**»[(٢)].

٢- يتوجه المصلي إلى القبلة، وهي: الكعبة أينما كان بجميع بدنه قاصدًا بقلبه فعل الصَّلاة الَّتي يريدها من فريضة أو نافلة، ولا ينطق بلسانه بالنِّية؛ لأن النُّطق باللِّسان غير مشروع؛ لكون النَّبِيّ ﷺ لم ينطق بالنِّية ولا أصحابه رضي الله عنهم.

ويجعل له سترة يصلي إليها إن كان إماما أو منفردا، واستقبال القبلة شرط في الصلاة إلا في مسائل مستثناة معلومة موضحة في كتب أهل العلم[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم برقم (**٢٢٤**) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري برقم (**٦٢٥١**) و**٦٦٦٧**) ومسلم برقم (**٣٩٧**) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) ينظر: «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» لسماحته (**٢٩/ ٢١١**) فقد ذكر بعض المستثنيات فقال: لعجزه عن استقبالها لأسباب كالمصلوب والمريض والخائف، والمتنفل ...

٣- يكبر تكبيرة الإحرام قائلًا : الله أكبر، ناظرًا ببصره إلى محل سجوده.

٤- يرفع يديه عند التكبير إلى حذو منكبيه[١] أو إلى حيال أذنيه[٢].

٥- يضع يديه على صدره، اليمنى على كفه اليسرى؛ لثبوت ذلك عن النَّبِيِّ ﷺ[٣].

٦- يُسن أن يقرأ دعاء الاستفتاح وهو: «**اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْني مِنْ خَطَايَايَ بِالمَاءِ**

---

(١) لثبوت ذلك في حديث ابن عمر قال: «**كَانَ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ**» أخرجه البخاري برقم (٧٣٥، ٧٣٦) ومسلم برقم (٣٩٠).

(٢) لثبوت هذه الصفة أيضًا في حديث مالك بن الحويرث، قال: «**كَانَ ﷺ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ**» أخرجه مسلم برقم (٣٩١) كذلك في حديث وائل بن الحجر، قال: «**رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِى الصَّلَاةِ كَبَّرَ - حِيَالَ أُذُنَيْهِ**» أخرجه مسلم برقم (٤٠١).

(٣) أخرجه مسلم برقم (٤٠١) عن وائل بن الحجر رضي الله عنه.

وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ»[1] وإن شاء قال بدلًا من ذلك: **«سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»**[2].

وإن أتى بغيرهما من الاستفتاحات الثَّابتة عن النَّبِيِّ ﷺ فلا بأس[3] والأفضل أن يفعل هذا تارة وهذا تارةً؛ لأنَّ ذلك أكمل في الاتباع.

ثُمَّ يقول: أعوذ بالله من الشَّيطان الرَّجيم، بسم الله الرَّحمن الرَّحيم، ويقرأ سورة الفاتحة؛ لقوله ﷺ: **«لَا**

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٧٤٤) ومسلم برقم (٥٩٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أهل السنن عن أبي سعيد الخدري، وعائشة رضي الله عنها أبو داود برقم (٧٧٥، ٥٧٦) والترمذي برقم (٢٤٢، ٢٤٣) والنسائي برقم (٨٩٩، ٩٠٠) وابن ماجه برقم (٨٠٤، ٨٠٦) وأخرجه مسلم موقوفًا على عمر رضي الله عنه أخرجه برقم (٣٩٩).

(٣) فقد ذكر سماحته استفتاح ثالث في صلاة التهجد، قيام اللِّيل .ينظر: «مجموع فتاوى ومقالات متنوعة» (١١/ ٥٤) وفي كتابه «فتاوى نور على الدرب» (٨/ ٧١، ١٣٥) وقد شرح سماحته ستة أنواع من الاستفتاحات، ذكرها ابن قيم الجوزية في كتاب «الوابل الصيب» الفصل العاشر: في أذكار الاستفتاح، ينظر: شرحه (ص ٢٥٨-٢٦٠) تحت الطبع.

صَلَاة لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ»(١) ويقول بعدها: آمين جهرًا في الصَّلاة الجهرية، ثُمَّ يقرأ ما تيسر من القرآن.

٧- يركع مكبرًا رافعًا يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه جاعلًا رأسه حيال ظهره واضعا يديه على ركبتيه مفرقًا أصابعه، ويطمئن في ركوعه، ويقول: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيم**»(٢)، والأفضل أن يكررها ثلاثا أو أكثر، ويستحب أن يقول مع ذلك: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**»(٣).

٨- يرفع رأسه من الركوع رافعًا يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه(٤) قائلًا: «**سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ**»(٥) إن كان إمامًا أو منفردًا، ويقول حال قيامه: «**اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ**

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٧٥٦) ومسلم برقم (٣٩٤) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم برقم (٧٧٢) عن حذيفة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٧٩٤) ومسلم برقم (٤٨٤) عن عائشة رضي الله عنها.

(٤) تقدَّم تخريجه في رفع اليدين في تكبيرة الإحرام (ص ٩).

(٥) أخرجه البخاري برقم (٦٨٩) ومسلم برقم (٤١١) عن أنس رضي الله عنه.

الحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيبًا مُبَاركًا فِيهِ «مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيءٍ بَعْدُ»[(١)].

أمَّا إن كان مأموما فإنه يقول عند الرفع: ربنا ولك الحمد، إلى آخر ما تقدَّم.

ويستحب: أن يضع كل منهما - أي الإمام والمأموم - يديه على صدره كما فعل في قيامه قبل الركوع لثبوت ما يدل على ذلك عن النبي ﷺ من حديث وائل ابن حجر، وسهل بن سعد رضي الله عنهما[(٢)].

٩ - يسجد مكبرًا واضعًا ركبتيه قبل يديه إذا تيسر ذلك، فإن شقَّ عليه قدم يديه قبل ركبتيه مستقبلًا بأصابع رجليه ويديه القبلة ضاما أصابع يديه، ويسجد على أعضائه السبعة: الجبهة مع الأنف، واليدين، والركبتين، وبطون أصابع الرجلين، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما ويقول:

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٦٨٩) ومسلم برقم (٤١١) عن أنس رضي الله عنه.

(٢) تقدَّم تخريج بن حجر في (ص ٧) وحديث سهل أخرجه البخاري برقم (٧٤٠).

«**سبحان ربي الأعلى**»[١]، ويكرر ذلك ثلاثًا أو أكثر.

ويستحب أن يقول مع ذلك: «**سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي**»[٢]، ويكثر من الدُّعاء لقول النَّبِيِّ ﷺ: «**أَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ**»[٣] ويسأل ربّه من خير الدُّنيا والآخرة سواء كانت الصَّلاة فرضًا أو نفلًا، ويجافي عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه، ويرفع ذراعيه عن الأرض؛ لقول النَّبِيِّ ﷺ: «**اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الكَلْبِ**»[٤].

١٠- يرفع رأسه مكبرًا، ويفرش قدمه اليسرى، ويجلس عليها، وينصب رجله اليمنى، ويضع يديه على

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٨١٢) ومسلم برقم (٤٩٠) وكما أخرجه مسلم برقم (٤٩١) عن العباس بن عبدالمطلب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٧٩٤) ومسلم برقم (٤٨٤) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم برقم (٤٧٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه البخاري برقم (٨٢٢) ومسلم برقم (٤٩٣) عن أنس رضي الله عنه.

فخذيه وركبتيه، ويقول: «**رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، وَعَافِنِي، وَاجْبُرْنِي**»(١) ويطمئن في هذا الجلوس.

١١- يسجد السجدة الثَّانية مكبرًا ويفعل فيها كما فعل في السجدة الأولى.

١٢- يرفع رأسه مكبرًا ويجلس جلسة خفيفة كالجلسة بين السجدتين، وتسمى جلسة الاستراحة، وهي مستحبة، وإن تركها فلا حرج، وليس فيها ذكر ولا دعاء، ثُمَّ ينهض قائمًا إلى الركعة الثانية معتمدًا على ركبتيه إن تيسر ذلك، وإن شق عليه اعتمد على الأرض، ثُمَّ يقرأ الفاتحة وما تيسر له من القرآن بعد الفاتحة، ثُمَّ يفعل كما فعل في الركعة الأولى.

١٣ - إذا كانت الصَّلاة ثنائية، أي ركعتين كصلاة الفجر والجمعة والعيد، جلس بعد رفعه من السجدة

---

(١) أخرجه أبو داود برقم (٨٥٠) والترمذي برقم (٢٨٤) وابن ماجه برقم (٨٩٨) عن عباس رضي الله عنهما.

الثَّانية ناصبًا رجله اليُمنى مُفترشًا رِجله اليُسرى واضعًا يده اليُمنى على فخذه اليُمنى قابضًا أصابعه كلها إلَّا السبابة، فيشير بها إلى التَّوحيد، وإن قبض الخنصر والبنصر من يده وحلق إبهامها مع الوسطى وأشار بالسبابة فحسن؛ لثبوت الصفتين عن النَّبِيِّ ﷺ[(١)].

والأفضل: أن يفعل هذا تارةً وهذا تارةً، ويضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وركبته، ثُمَّ يقرأ التشهد في هذا الجلوس، وهو: **التَّحِيَّاتُ لِله وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ الله الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»**[(٢)] ثُمَّ يقول: **«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ**

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٥٧٩) عن ابن الزبير رضي الله عنه، ولما أخرجه أبو داود برقم (٩٥٧) والنسائي برقم (٨٩٧) عن وائل بن حجر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري برقم (٨٣١) ومسلم برقم (٤٠٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»(١).

ويستعيذ باللهِ من أربع فيقول: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِن عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِن عَذَابِ القَبْرِ، وَمِن فِتْنَةِ المَحْيَا وَالمَمَاتِ، وَمِن فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ**»(٢) ثُمَّ يدعو بما شاء من خير الدُّنيا والآخرة، وإذا دعا لوالديه أو غيرهما من المسلمين فلا بأس، سواء كانت الصَّلاة فريضةً أو نافلةً؛ لعموم قول النَّبِيِّ ﷺ في حديث ابن مسعود رضي الله عنه لما علمه التَّشهد: «**ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَيَدْعُو**»(٣) وفي لفظ آخر: «**ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ بَعْدُ مِنَ المَسْأَلَةِ مَا شَاءَ**»(٤) وهذا يعم جميع ما ينفع العبد في الدُّنيا والآخرة.

ثُمَّ يُسلم عن يمينه وشماله قائلًا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

---

(١) أخرجه البخاري برقم (٣٣٧٠) ومسلم برقم (٤٠٦) عن كعب بن عجرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري برقم (١٣٧٧) ومسلم برقم (٥٨٨) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٨٣٥).

(٤) أخرجه مسلم برقم (٤٠٢).

وَرَحْمَةُ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ[(١)].

١٤- إن كانت الصَّلاة ثلاثية كالمغرب أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء، فإنَّه يقرأ التَّشهد المذكور آنفًا مع الصَّلاة على النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ ينهض قائمًا مُعتمدًا على ركبتيه رافعًا يديه إلى حذو منكبيه قائلًا: اللهُ أكبر، ويضعهما - أيَّ يديه - على صدره كما تقدَّم، ويقرأ الفاتحة فقط[(٢)] وإن قرأ في الثالثة والرابعة من الظهر زيادة عن الفاتحة في بعض الأحيان فلا بأس؛ لثبوت ما يدل على ذلك عن النَّبِيِّ ﷺ من حديث أبي سعيد رضي الله عنه[(٣)].

وإن ترك الصَّلاة على النَّبِيِّ ﷺ بعد التشهد الأول فلا بأس؛ لأنَّهُ مستحب وليس بواجب في التشهد الأول.

ثُمَّ يتشهد بعد الثالثة من المغرب وبعد الرابعة من الظهر والعصر والعشاء، كما تقدَّم ذلك في الصَّلاة

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٥٨٢) عن سعد رضي الله عنه.

(٢) لما أخرجه البخاري برقم ٧٧٦) ومسلم برقم (٤٥١) عن أبي قتادة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم برقم (٤٥٢).

الثنائية، ثُمَّ يُسلم عن يمينه وشماله[(١)] ويستغفر الله ثلاثًا، ويقول: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تبارَكْتَ يَا ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَام**»[(٢)] «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِالله [اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ**»][(٣)] **لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسَنُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكَافِرُونَ**»[(٤)].

ويسبح الله ثلاثًا وثلاثين، ويحمده مثل ذلك، ويكبره مثل ذلك، ويقول: تمام المئة «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ**

---

(١) لما أخرجه مسلم برقم (٤٩٨) عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) لما أخرجه مسلم برقم (٥٩١) عن ثوبان رضي الله عنه.

(٣) ما بين المعكوفتين أخرجه البخاري برقم (٨٤٤) ومسلم برقم (٥٩٣) عن المغيرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم برقم (٥٩٤) عن ابن الزبير رضي الله عنهما.

شَيْءٍ قَدِيرٌ»(١) ويقرأ آية الكرسي و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١-٤] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ [الفَلَق: ١-٥] و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [النَّاس: ١-٦] بعد كل صلاة(٢) ويستحب تكرار هذه السور الثلاث ثلاث مرَّات بعد صلاة الفجر، وصلاة المغرب؛ لورود الأحاديث بها عن النَّبِيِّ ﷺ(٣) وكل هذه الأذكار سُنَّة وليست بفريضة.

ويشرع لكلِّ مسلم ومسلمة: أن يصلِّي قبل الظهر أربع ركعات، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين، وبعد العشاء ركعتين، وقبل صلاة الفجر ركعتين، الجميع اثنتا عشرة ركعة(٤) وهذه الركعات تُسمَى الرَّواتب؛ لأنَّ

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٥٩٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) لورود ذلك فيما أخرجه النسائي برقم (٩٩٢٨) عن أبي أمامة رضي الله عنه والمعوذتين لما أخرجه أبو داود برقم (١٥٢٣) والترمذي وحسنه برقم (٢٩٠٣)عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٣) منها ما أخرجه أبو داود برقم (٥٠٨٢) والترمذي برقم (٣٩٢٤) عن عبدالله بن حبيب رضي الله عنه.

(٤) لثبوت ذلك فيما أخرجه مسلم برقم (٧٢٨) عن أم حبيبة رضي الله عنها.

النَّبِيَّ ﷺ كان يحافظ عليهما في الحضر، أمَّا في السفر فكان يتركها إلَّا سُنَّة الفجر والوتر؛ فإنَّه كان عليه الصَّلاة والسَّلَام يحافظ عليهما حضرًا وسفرًا[١].

والأفضل: أن تصلَّى هذه الرَّواتب والوتر في البيت[٢] فإن صلاها في المسجد فلا بأس؛ لقول النَّبِيِّ ﷺ: «**أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةُ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا المَكْتُوبَةَ**»[٣] والمحافظة على هذه الركعات من أسباب دخول الجنَّة؛ لقول النَّبِيِّ ﷺ: «**مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ تَطَوُّعًا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ**»[٤] رواه مسلم في صحيحه.

---

(١) لما أخرجه البخاري برقم (١١٦٩) عن عائشة رضي الله عنها. ولما أخرجه البخاري برقم (٨٢٠) ومسلم برقم (٤٧١) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) لما أخرجه البخاري برقم (٤٣٢) ومسلم برقم (٧٧٧) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري برقم (٧٣١) واللَّفظ له ومسلم برقم (٧٢٨) عن زيد بن ثابت رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم برقم (٧٢٨) عن أم حبيبة رضي الله عنها.

وإن صلَّى أربعًا قبل العصر(١)، واثنتين قبل صلاة المغرب، واثنتين قبل صلاة العشاء فحسن (٢) لأنَّه قد صح عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك(٣)، وإن صلَّى أربعًا بعد الظهر، وأربعًا قبلها فحسن؛ لقوله ﷺ: «**مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ**»(٤) رواه الإمام أحمد، وأهل السُّنن بإسناد صحيح عن أم حبيبة رضي الله عنها.

والمعنى أنَّه يزيد على السُّنَّة الرَّاتبة ركعتين بعد الظهر؛ لأنَّ السُّنَّة الرَّاتبة أربع قبلها واثنتان بعدها، فإذا زاد اثنتين بعدها حصل ما ذكر في حديث أم حبيبة رضي الله عنها.

---

(١) فيما أخرجه الإمام أحمد (٢/ ٢١٧) وأبو داود برقم (١٢٧١) والترمذي برقم (٤٣٠) عن ابن عمر رضي الله عنه.

(٢) لما أخرجه البخاري برقم (٦٢٥) ومسلم برقم (٨٣٧) عن أنس رضي الله عنه.

(٣) لما أخرجه البخاري برقم (٦٣٧) ومسلم برقم (٨٣٨) عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم برقم (٤٠٢) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

والله وليُّ التَّوفيق، وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمَّد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدِّين.

الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

فهرس الموضوعات

الموضوع الصفحة

مقدمة المؤسسة: ٣
مقدمة المؤلف رحمه الله: ٥
بيان سبب كتابة الرِّسالة: ٥
تمهيد المؤلف في اسباغ الوضوء وإتمامه على المطلوب: .. ٥
استقبال القبلة واستحضار النِّية بالقلب: ٦
الشروع في الصَّلاة بالتكبير وكيفيته: ٧
الاستفتاح بأحد أنواع الذِّكر الواد عن النَّبِيِّ ﷺ: ٧
التعوذ بالله والبسملة وقراءة الفاتحة في جميع الركعات: ... ٨
الركوع وكيفيته وما يقال فيه من الأذكار وعند الرفع منه: .. ٩
السجود وصفته وما يقال فيه من الأذكار وعند القيام منه: .. ١٠
الجلوس للتَّشهد وقراءة التحيات والصَّلاة على النَّبِيِّ ﷺ: ١٣

الموضوع الصفحة
القيام للركعة الثالثة في الصَّلاة الثلاثية والرباعية: ١٥
الجلوس للتَّشهد الأخير وقراءة التحيات مع الصَّلاة: ١٥
التعوذ بالله من أربع ثُمَّ الدُّعاء لنفسه ولوالديه وللمسلمين: .. ١٦
الأذكار المشروعة عقب السَّلام من الصَّلاة: ١٦
بيان السنن الرَّواتب والمحافظة عليها في البيت: ١٧
المحافظة على الوتر ورغبتي صلاة الفجر حتَّى في السفر: ..١٨
وختمها ببيان فضل من صلى أربعًا به الظهر: ١٩
فهرس الموضوعات: ٢١

❊ ❊ ❊